

المجلس الحادي والستون من التعليق على مسند الإمام أحمد | | فضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

رحمه الله تعالى قال الله صلى الله عليه وسلم درجة انه قال دخل ابو مسعود فقال له علي انت الذي تقول انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الارض عين تترك ممن هو حي ليعود - [00:00:01](#)
والله انه والله ان رضاء هذه الامة بعد مائة عام والله اكبر الله ان رضاء هذه الامة بعد مائة عام والله ان رضاء هذه الامة بعد مائة عام - [00:00:58](#)

نجمع بين هذا الحديث وبين حديث اه فاطمة في قصة الدجال قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم درجته الصحابة رضي الله عنهم من قلة المؤنة فقط والحاجة وان هذا ما دفعهم الى التنازلات - [00:01:18](#)
هذا زادهم ايماننا معرفة بالله لان الطائفة من الناس يصيب بفقر او لما تثابت عليه المصائب انتقص على عقبيه من يعترض على حكمة الله وعلى قضائه وعلى قدره واثر هذا كثيرا في اشعار الشعراء - [00:02:58](#)
اه يرى انفسهم احق بالغنى من اه المعري بما اتاه الله من الحفظ والفهم وابتلاه الله بالفقر فكان يرانا احق بالغنى من الفقراء واحق بالغنى من الاغبياء ومن هدوي في الفان - [00:03:14](#)

يعني يستحقر يقول هذا شريل نفسه هذا فقير وهذا غني يعني يعترض على حكمة الله جل وعلا وكان يقول في الشعائر اذا كان لا يرضى برزقك عاقل ترزق مجنونا وترزق احمقا فلا ذنب. يا رب السماء على امرئ رأى منك ما لا يشتهي فتزندق - [00:03:35](#)
ولا كثير في اشعار يعترض على حكمة الله وعلى قضائه وقدره ولكن ابن القيم كان يسميه زنديق المعرة ذكر قال قال زنديق المحرم وقال الجامع بين الرجم والجلد علي رضي الله عنه جمع الان بين الرجل وبين الجلد هل يجري هذا - [00:03:54](#)
مسألة خلافية واصح القولين اننا نجمع للمرأة بين الحد الادنى والحد الاعلى للرجل وبين الرجل وبين الجد. فان الاعلى يقضي على الادنى ابن عبد المطلب الهاشمي عن عبد الرحمن الا رجل بيت الله ابن ابي رافعة. عن علي ابن ابي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:39](#)

ويصنع اذا رفع رأسه من الركوع ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد. واذا قام من سجدتين رفع يديه كذلك وكفى نستفيد من الخبر استحباب رفع اليدين في تكبيرة الاحرام ما حكم رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام - [00:05:15](#)
بالاجماع او في خلاف اجتماع بالاجماع بمعنى اذا اقصد يعني بمعنى ليس بواجب اوصي قصد مشروعية الصورتين الاجتماع مشروعية. في اجماع بمعنى ليس بواجب ماذا نقول وقول الجمهور على مشروعية ابو حنيفة يوافق - [00:05:50](#)
ورفع يديه في غاية التكبيرات ابو حنيفة نعم ثم لا يعود ما حكم المدرج في الحديث رواه ابو داود وهو خبر منكر ما هي مواطن الرفع نعم عند الركوع الركوع هذه ثلاث مواطن يكاد يتفق عليها للحديث - [00:06:24](#)

البطل الرابع في خلاف بين الحديث ما هو ركعتين وحديث البخاري لكن في صحة خلاف رواية قال بذلك قال مشهور الحديث في المذهب انه لا يرفع يديه المتأخرين من اصحاب احمد لا يرون الرفع - [00:06:50](#)
هذه الرواية مشهورة عنها احمد قال دخل ابو مسعود على علي فقال انت القائل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأتي على الناس انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأتي على - [00:07:11](#)

سمعت عن ابن ابي طالب قال اذا كان يوم الجمعة خرج الشياطين خرج الشياطين الى اسواقهم ومعهم الرايات. وتقول الملائكة على ابواب المسجد يكتبون الناس على قدر منازلهم من سابق المصلين - [00:07:35](#)

والذي يلي حتى يخرج الامام فمن دنا من الامام فانصت واستمع ولم يلغو كان له كتلان من الاجر ومن نهى عنه في السماوات صدق ومن دنا من الامام طلبا ولم ينصت ولم يستمع كان عليه ومن نهى عنه - [00:08:15](#)

ومن قال الله فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة لها. ثم قال هكذا سمعت نبيكم ثم قال هكذا سمعت نبيكم نعم ضعيف وفي نكارة ايضا لكن قوله في الحديث فلا جمعة له - [00:08:35](#)

ان من قال ذلك لا جمعة له في حديث صحيح نعم صحبتنا خزيمة ما معنى لا جمعة له هل معنى يعيدها كما فهم من ذلك ابو محمد ابن حزم ان يصليها ظهرا؟ هكذا فهم من الخبر ابن حزم - [00:09:02](#)

لم نفهم فهما اخر وهو فهم الجمهور. ما هو فهم الجمهور كمال صحيح لكن ما المقصود الا بالكمال هنا لانه صلى جمعة له هل نقول لا جمعة او كاملة ونحن نعرف ان الاصل دلاء عند اهل اللغة واهل البيان واهل الاصول واهل القواعد - [00:09:25](#)

انها تقتضي اذا دخلت على الشيء نفي ما دخلت عليه هذا الاصل فيها بدليل كما نقول لا صلاة لمن يقف فتح حساب لا صلاة بحضرة طعام هذا الصواب في المسألة - [00:09:51](#)

هذا الصواب في المسألة - [00:10:13](#)